

منشور عدد ٢١

الموضوع : حول سير عمل أقسام الاستعجالى.

المراجع : - المنشور عدد ٥ المؤرخ في ١٣ جانفي 1999

- المنشور عدد ٨١ المؤرخ في ٢ سبتمبر 2005.

لقد بلغ إلى علمي أن بعض الأطباء العاملين بالعيادات الخارجية بالمستشفيات الجامعية يتولون توجيه المرضى الذين يقومون بفحوصهم بهذه العيادات إلى قسم الاستعجالى بنفس المستشفى وذلك لطلب إجراء فحوصات أو تحاليل تكميلية أو لإيوائهم بهذا القسم بحجة عدم وجود شغور في الأسرة بالأقسام الداخلية وهو ما يتنافى مع جميع قرارات الوزارة التي تخص تنظيم عمل أقسام الاستعجالى. وينجر عن هذه التصرفات اكتظاظ واضطراب في سير عمل هذه الأقسام.

لذا، أذكركم أنه يمنع منعاً باتاً :

- استعمال قسم الاستعجالى لإجراء الفحوصات التكميلية أو التحاليل الطبية لمرضى العيادات الخارجية.

- توجيه مرضى العيادات الخارجية إلى قسم الاستعجالى بهدف إيوائهم.
وإني أعلق باللغ الأهمية على تطبيق ما جاء في هذا المنشور بما عهدهم فيكم من حزم لإيلاء هذا الموضوع كامل العناية والمتابعة.

وزير الصحة العمومية

الدكتور محمد رضا كشريد

المرسل إليهم : السيدات والسادة

- أعضاء الديوان

- مديرى الإدارات المركزية

للاعلام

- المديرين الجهوبيين للصحة العمومية

- المديرين العاميين ومديرى المستشفيات والمعاهد المختصة

- رؤساء اللجان الطبية

- رؤساء والمسؤولين عن أقسام الطب الاستعجالي

- منفقي وزاراة الصحة العمومية

للتنفيذ والمتابعة